

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٩٤١ لسنة ٢٠١٩

بشأن شطب أحد المنتجين غير المستوفين لقواعد الفحص الظاهرى
من سجل السلع الصناعية غير الغذائية المنشأ لهذا الغرض
بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة
للرقابة على الصادرات والواردات وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن
الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة
الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٩٠ لسنة ٢٠١٧ (قائمة ٢٣٦) بشأن قيد بعض
المنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهرى ؛
وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
المؤرخة فى ٢٠١٩/١٠/٥ ؛

قـسـرـر :

(المادة الأولى)

تُشطب الشركة المنتجة : DIESEL S.P.A ماركة / Diesel BLACK GOLD و Diesel أصناف/ Ready made Garments ، Footwear ، Leather products من سجل الفحص الظاهري المنشأ بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية ، والمقيدة بالقرار الوزاري رقم ٧٩٠ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠١٩/١٠/١٩

وزير التجارة والصناعة
مهندس / عمرو نصار